

حكم إباحة الإنترن特 للخادمة - الشيخ عبد الرحمن البراك (4599)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. يقول السائل ما حكم اباحة استعمال الانترنت للخادمة. علما انني لا اعلم هل تستخدمه في مباح او محرم وانما اردت اه تيسير اتصالها باهلهها ولانها سترفظ العمل في حال عدم اتاحته لها. لا بأس لا بأس من اباحة ما دام انك - 00:00:00 لا تعلم انها تستخدمه فيما حرم الله بل تستخدمه في التواصل مع اهلهها هذا هو الاصل اجراء الامر على الظاهر ان شاء الله نعم

00:00:33 -